

شركة المحاماة

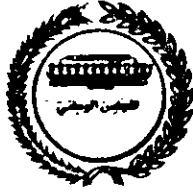
مذكرة تفسيرية

مرسوم مؤقت قانون معاشات القضاة (تعديل) لسنة ٢٠١٧

أفرز تطبيق قانون معاشات القضاة لسنة ١٩٩٩ مفارقات كبيرة في معاشات رؤساء القضاة لذا روي تعديل هذا القانون بحيث تتم مساواة معاشات جميع رؤساء القضاة السابقين بالمعاش الذي يمنح لآخر رئيس القضاة انتهت خدمته ، وذلك بإضافة مادة جديدة تنص على ذلك وهي المادة ٢٠ أ.

ومن ثم المرسوم المؤقت المرافق،،،،،

وزارة العدل



تشريع

المجلس الوطني

دورة الإنعقاد الخامس

إجازة المرسوم المؤقت " قانون معاشات القضاة لسنة ١٩٩٩ (تعديل) لسنة ٢٠١٧ "

المجلس الوطني :

عملاً بأحكام المادة ١٠٩ (١) من دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥ (تعديل) لسنة ٢٠١٦ ، وبعد التداول ؛

قرر الآتي :

إجازة المرسوم المؤقت " قانون معاشات القضاة لسنة ١٩٩٩ (تعديل) لسنة ٢٠١٧ " بالتعديلات الآتية: -

في المادة ٢٠ أ :

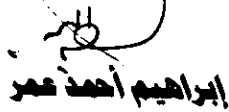
تُحذف كلمة " الأحياء " الواردة بعد كلمة "السابقين " وعبارة " رئيس القضاء الحالي " الواردة في ذيل المادة ويُستعاض عنها بعبارة " آخر رئيس قضاء إنتهت خدمته " لتقرأ كالاتي:-

" معاشات رؤساء القضاء "

" ٢٠ . على الرغم من أحكام هذا القانون يتمتع رؤساء القضاء السابقين بمعاشات مساوية لمعاش آخر رئيس قضاء إنتهت خدمته " .

شهادة

بهذا أشهد بأن المجلس الوطني قد أجاز المرسوم المؤقت " قانون معاشات القضاة لسنة ١٩٩٩ (تعديل) " لسنة ٢٠١٧ بالتعديلات الواردة عليه في جلسته رقم (٤) من دورة الانعقاد الخامس بتاريخ ٢١ رجب ١٤٣٨ هـ الموافق ١٨ أبريل ٢٠١٧ ، كما قررت اللجنة الدائمة المشتركة للمجلسين في إجتماعها رقم (١٤) بتاريخ ٢٦ رجب ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٣ أبريل ٢٠١٧ أن هذا القانون لا يؤثر على مصالح الولايات .


إبراهيم أحمد عمر

رئيس المجلس الوطني
رئيس اللجنة الدائمة المشتركة للمجلسين

 : أوافق :
المشير :

عمر حسن أحمد البشير
رئيس الجمهورية

التاريخ : ١١ / ٨ / ١٤٣٨ هـ
الموافق : ٢ / ٥ / ٢٠١٧ م



جمهورية السودان

وزارة العدل

MINISTRY OF JUSTICE

جمهورية السودان
Republic of the Sudan

شهادة

التاريخ: ٢٠١٧/١٢/٢٨
الموافق: ٢٨/١٢/٢٠١٧

أشهد أن وزارة العدل أعدت صياغة مرسوم مؤقت قانون معاشات
القضاة (تعديل) لسنة ٢٠١٧ .

د. عوض الحسن النور
وزير العدل

تلفاكس : +٢٤٩ ١٨٢ ٧٦٤١٦٨

شهادة الترخيص

مرسوم مؤقت قانون معاشات القضاة (تعديل) لسنة ٢٠١٧

عملاً بأحكام المادة ١٠٩ (١) من دستور جمهورية السودان الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥ .
أصدر رئيس الجمهورية المرسوم المؤقت الآتي نصه:

اسم المرسوم وبدء العمل به

١. يسمى هذا المرسوم المؤقت " قانون معاشات القضاة (تعديل) لسنة ٢٠١٧ " ،
ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه .

تعديل

٢. يُعدل قانون معاشات القضاة لسنة ١٩٩٩ على الوجه الآتي :

بعد المادة ٢٠ تضاف المادة الجديدة الآتية:

" معاشات رؤساء القضاة "

٢٠. على الرغم من أحكام هذا القانون، يتمتع رؤساء القضاة السابقين

الأحياء، بمعاشات مساوية لمعاش رئيس القضاة الحالي ."

صدر تحت توقيعي في اليوم _____ من شهر _____ سنة ١٤٣٨ هـ الموافق
اليوم _____ من شهر _____ سنة ٢٠١٧ .



عمر حسن أحمد البشير
رئيس الجمهورية

شماره ١٠٠٠

مذكرة تفسيرية

مرسوم مؤقت قانون معاشات القضاة (تعديل) لسنة ٢٠١٧

أقر تطبيق قانون معاشات القضاة لسنة ١٩٩٩ مفاركات كبيرة في معاشات رؤساء القضاة لنا رأي تعديل هذا القانون بحيث تتم مساواة معاشات جميع رؤساء القضاة السابقين بالمعاش الذي يمنح لآخر رئيس القضاة انتهت خدمته . وذلك بإضافة مادة جديدة تنص على ذلك وهي المادة ٢٠.

ومن ثم المرسوم المؤقت المرافق ،،،،

وزارة العدل

مرسوم مؤقت قانون معاشات القضاة (تعديل) لسنة ٢٠١٧

عملاً بأحكام المادة ١٠٩ (١) من دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥ .
أصدر رئيس الجمهورية المرسوم المؤقت الآتي نصه:

اسم المرسوم وبدء العمل به

١. يُسمى هذا المرسوم المؤقت " قانون معاشات القضاة (تعديل) لسنة ٢٠١٧ " .
ويُعمل به من تاريخ التوقيع عليه .

تعديل

٢. يُعدل قانون معاشات القضاة لسنة ١٩٩٩ على الوجه الآتي :
بعد المادة ٢٠ تضاف المادة الجديدة الآتية:

" معاشات رؤساء القضاة "

٢٠ أ- على الرغم من أحكام هذا القانون، يتمتع رؤساء القضاة السابقين
الاحياء، بمعاشات مساوية لمعاش رئيس القضاة الحالي .

صدر تحت توقيعي في اليوم التاسع والعشرين من شهر جمادى الآخرة سنة ١٤٣٨ هـ الموافق
اليوم الثامن والعشرين من شهر مارس سنة ٢٠١٧ .



عمر حسن أحمد البشير
رئيس الجمهورية